

قانون عدد 31 لسنة 2010 مؤرخ في 21 جوان 2010 يتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه:

فصل وحيد - تمت الموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، الملحقة بهذا القانون، والمعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في 13 أبريل 2005.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 21 جوان 2010.